

مفردات القرآن

قتل .

- أصل القتل : إزالة الروح عن الجسد كالموت لكن إذا اعتبر بفعل المتولي لذلك يقال : قتل وإذا اعتبر بفوت الحياة يقال : موت . قال تعالى : { أفإن مات أو قتل } [آل عمران / 144] وقوله : { فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم } [الأنفال / 17] { قتل الإنسان } [عبس / 17] وقيل قوله : { قتل الخراصون } [الذاريات / 10] لفظ قتل دعاء عليهم وهو من الله تعالى : إيجاد ذلك وقوله : { فاقتلوا أنفسكم } [البقرة / 54] قيل معناه : ليقتل بعضكم بعضا . وقيل : عني بقتل النفس إمالة الشهوات وعنه استعير على سبيل المبالغة : قتلت الخمر بالماء : إذا مزجته وقتلت فلانا وقتلته إذا : ذلته قال الشاعر :

- 362 - كأن عيني في غربى مقتلة ... (الشطر لزهير وعجزه : .

من النواضح تسقي جنة صق) .

وقتلت كذا علما قال تعالى : { وما قتلوه يقينا } [النساء / 157] أي : ما علموا كونه مصلوبا علما يقينا (انظر المدخل لعلم التفسيرص 214) .

من قصيدة يمدح بها هرم بن سنان مطلعها : .

إن الخليط أجد البين فانفرقا ... وعلق القلب من أسماء ما علقا .

وهو في ديوانه ص 40 واللسان (قتل) .

والمقاتلة : المحاربة وتحري القتل . قال : { وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة } [البقرة / 193] { ولئن قوتلوا } [الحشر / 12] { قاتلوا الذين يلونكم } [التوبة / 123] { ومن

يقاتل في سبيل الله فيقتل } [النساء / 74] وقيل : القتل : العدو والقرن (انظر :

المجمل 3 / 743 والجمهرة 2 / 25) وأصله المقاتل وقوله : { قاتلهم الله } [التوبة / 30]

[قيل : معناه لعنهم الله وقيل : معناه قتلهم والصحيح أن ذلك هو المفاعلة والمعنى : صار

بحيث يتصدى لمحاربة الله فإن من قاتل الله فمقتول ومن غالبه فهو مغلوب كما قال : { وإن

جندنا لهم الغالبون } [الصافات / 173] وقوله : { ولا تقتلوا أولادكم من إملاق } [

الأنعام / 151] فقد قيل : إن ذلك نهى عن وأد البنات (انظر تفسير الطبري 8 / 82) وقال

بعضهم : بل نهى عن تضييع البذر بالعزلة ووضعه في غير موضعه . وقيل : إن ذلك نهى عن شغل

الأولاد بما يصددهم عن العلم وتحري ما يقتضي الحياة الأبدية إذ كان الجاهل والغافل عن

الآخرة في حكم الأموات ألا ترى أنه وصفهم بذلك في قوله : { أموات غير أحياء } [النحل /

21] وعلى هذا : { ولا تقتلوا أنفسكم } [النساء / 29] ألا ترى أنه قال : { ومن يفعل

ذلك { [النساء / 30] وقوله : { لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء
مثل ما قتل من النعم { [المائدة / 95] فإنه ذكر لفظ القتل دون الذبح والذكاة إذ كان
القتل أعم هذه الألفاظ تنبيهها أن تفويت روحه على جميع الوجوه محظور يقال : أقتلت فلانا :
عرضته للقتل واقتله العشق والجن ولا يقال ذلك في غيرهما والاعتتال : كالمقاتلة . قال
تعالى : { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلا فأصلحا بينهما { [الحجرات / 9]